قرارات

الاجتماع العاشر للجنة الدائمة المتخصصة

لحقوق الإنسان والمرأة والأسرة

مرفوعة إلى

الدورة الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد

أبيدجان – جمهورية كوت ديفوار

21-24 شعبان 1445 هـ

2-5 مارس 2024

قم الوثيقة	الموضوع
RES.1- HWFA/18-CONF	رفض الاعتراف بقرار مجلس حقوق الانسان بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسانية
RES.2- HWFA/18-CONF	التنسيق في المنابر الدولية والأقليمية حول قضايا حقوق الإنسان فيما بين ممثلي دول المجالس الأعضاء في الاتحاد
RES3- HWFA/18-CONF	التضامن مع المرأة الفلسطينية
RES 4- HWFA/18-CONF	تأثر النساء بالكوارث الطبيعية
RES.5- HWFA/18-CONF	الحيلولة دون استغلال المرأة في الترويج للسلع
RES.6- HWFA/18-CONF	مشاركة المرأة في وفود مؤتمرات اتحاد المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي
RES.7- HWFA/18-CONF	تعزيز دور المراة في جميع جوانب التنمية في دول المجالس الأعضاء في الاتحاد
RES.8- HWFA/18-CONF	حماية النساء والأطفال المسلمين في المناطق الخاضعة للاحتلال والنزاع
RES.9- HWFA/18-CONF	رعاية الطفل وحمايته في العالم الإسلامي
RES.10- HWFA/18-CONF	دور البرلمانات الإسلامية في تعزيز الصحة الأساسية فيما بين دول المجالس الأعضاء في الاتحاد
RES.11- HWFA/18-CONF	تعزيز المساواة و نبذ العنف احتراما لمبدأ المواطنة بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية
RES.12- HWFA/18-CONF	تلبية الحاجيات المتعلقة بالصحة العقلية والنفسية للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى
RES.13- HWFA/18-CONF	الحيلولة دون انخراط الشباب في المنظمات الإرهابية
RES.14- HWFA/18-CONF	تعزيز مكانة الشباب في العالم الإسلامي

قرار رقم CONF-18/HWFA-1

بشأن

رفض الاعتراف بقرار مجلس حقوق الانسان بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسانية

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يستند على أهداف الاتحاد المنصوص عليها في المادة الأولى من نظامه الأساسي بشأن "التعريف بسمو التعاليم الإسلامية والعمل على نشرها مع التأكيد على شتى مزايا الحضارة الإسلامية ومدى انسانيتها".

وإذ يؤكد مجددا احترام الأهداف والمبادئ الواردة في ميثاق منظمة التعاون الإسلامي، بما فيها تعزيز حقوق الانسان والحريات الأساسية وحمايتها والحفاظ على قيم الأسرة الإسلامية.

وإذ يشدد على أهمية ترسيخ التعاليم الإسلامية لمؤسسة الزواج والأسرة للحفاظ على تماسكها من أجل مواجهة التحديات الأخلاقية والفكرية التي تهدد هويتها ووجودها.

وبعد اطلاعه على قرارات الشؤون الثقافية والاجتماعية وشؤون الأسرة الصادرة عن مجلس وزراء الخارجية في منظمة التعاون الإسلامي منذ (الدورة الثانية والأربعين التي عقدت في دولة الكويت 27 – 28 مايو 2015م حتى الدورة الثامنة والأربعين التي عقدت في جمهورية باكستان الإسلامية 19 – 20 مارس 2022) الرافضة لقرار مجلس حقوق الانسان رقم 32/27 لسنة 2014 بشأن " حقوق الانسان والميل الجنسي والهوية الجنسانية" وعدم الاعتراف بولاية الخبير المستقل المعني بهذا الأمر، فإن مؤتمر الاتحاد:

1- **يرحب بقرار** مجلس وزراء الخارجية في منظمة التعاون الاسلامي رقم (43/4 – ث) المتخذ في الدورة الثالثة والأربعين التي عقدت في طشقند – جمهورية أوزبكستان في 18-19 أكتوبر 2016 بشأن رفض قرار مجلس حقوق الانسان رقم 32/27 المشار إليه، مشيدين بالإعلان الذي أعدته مجموعة الدول الأعضاء في المنظمة في جنيف حول إدانة قرار مجلس حقوق الإنسان حول "الحماية ضد العنف والتمييز القائمين على الميول الجنسية والهوية الجنسانية".

2- **يرحب أيضا بالقرار** رقم (3/1 – أ) الصادر عن الدورة الأولى للمؤتمر الوزاري حول مؤسسة الزواج والأسرة والحفاظ على قيمها في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، التي عقدت في جدة – المملكة العربية السعودية في 8-9 فبراير 2017 بشأن رفض كافة القرارات الصادرة عن مجلس حقوق

الانسان في هذا الشأن، لا سيما القرار رقم 19/17 بعنوان "حقوق الانسان والتوجه الجنسي والهوية الجنسانية" الصادر في 17 يونيو 2011م ،والقرار رقم 32/2 بعنوان "الحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية" الصادر في 30 يونيو 2016.

3- يحث دول المجالس الأعضاء والحكومات الإسلامية للتصدي لموجة نشر ثقافة الشذوذ الجنسي والتي ترعاها دول كبرى ومنظمات دولية. ويشمل ذلك تشديد الرقابة على محتوى شبكة الانترنت وشبكات التواصل الاجتماعي العالمية. وتحث الدول الإسلامية الأعضاء على المواجهة التشريعية والتوعوية لمثل هذه الثقافة ومصادرها ووسائلها.

4- **يؤكد** ان قرارات مجلس حقوق الانسان بهذا الشأن تشتمل على أمور عدة لا يمكن قبولها لتعارضها كلية مع تعاليم وقيم الدين الإسلامي والديانات السماوية الأخرى والفطرة الإنسانية السليمة، مشددين على أن القضايا المتعلقة بالميول الجنسية لا علاقة لها بقانون حقوق الانسان وليست معترف بها تحت أي وثيقة دولية.

5- **يؤكد** أيضا ان هذا القرار هو قرار خلافي بشكل كبير، ويهدف إلى فرض مجموعة من القيم على العالم لا تحظى بإجماع دولي، وتتعارض وأساسيات المبادئ العالمية لحقوق الانسان والعقيدة الإسلامية، ونتيجة لذلك فإن اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ليست في وضع يسمح لها بالتعاون أو العمل مع الخبير المستقل الذي تعين بموجب القرار رقم 32/2 لمجلس حقوق الانسان.

6- في الوقت الذي نستذكر فيه كافة الصكوك الدولية ذات الصلة بالقضايا العائلية ، **وإذ نشير أيضاً** إلى موضوع اليوم الدولي للأسر في عام 2016 ، ألا وهو "الأسر ، والحياة الصحية ، والمستقبل المستدام" ، فإننا نؤكد أن الأسرة الطبيعية – المكونة من الرجل والمرأة – هي النسيج الأساسي للمجتمع ، وتلعب دورا فريدا في ضمان توفير حياة صحية وسليمة لكافة أفرادها ، لا سيما الأطفال منهم.

7- **نشدد على** مجلس حقوق الانسان ضرورة احترامه للحقوق السيادية للدول والقوانين الوطنية والأولويات التنموية والأديان المختلفة والقيم الأخلاقية والخلفيات الثقافية لكل دولة على حده.

8- **تقديم الدعم** المطلوب لمجالس لدول المجالس الأعضاء التي تتعرض لضغوط في هذا الخصوص.

قرار رقم CONF-18/HWFA-2

بشأن

التنسيق في المنابر الدولية والأقليمية حول قضايا حقوق الإنسان فيما بين ممثلي دول المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يسترشد بالتعاليم النبيلة للإسلام التي تطالب الشعوب الإسلامية بحماية الهبات التي منحها الله لها على الأرض

وإذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية ولا سيما القرار 19/40 س الذي صدر بمقتضاه إعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام،

وإذ يعي عالمية القيم الإسلامية وطبيعتها التي لا تتجزأ فيما يتعلق بحقوق الإنسان ومكانة الإنسان البارزة في الإسلام باعتباره خليفة الله في الأرض وبالتالي الأهمية التي يوليها الفكر الإسلامي لتعزيز وتشجيع واحترام حقوق الإنسان،

وإذ يقتنع بأن هناك حاجة ماسة الى المزيد من استكشاف السبل والوسائل لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ يعتبر أن الدور الذي يلعبه التعليم في ممارسة الديمقراطية وتعميم حقوق الإنسان بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية هما جزء لا يتجزأ من الحق في التعليم والتدريب، باعتبارهما أداة المجتمع والأمة في إعداد الإنسان الصالح وتأهيله للقيادة في المستقبل.

وإذ يؤكد أن معرفة الإنسان لحقوقه يعد حقاً من حقوقه الطبيعية وذلك بناءً على حقه في التعليم الذي أقرته المواثيق الدولية المستندة على حقوق عقيدة الأمة وثقافتها وحاجاتها، بحيث يتناغم فيها الفكر والهدف والمنهاج والوسيلة لتحقيق أكبر قدر من ضمان الاحترام لحقوق الإنسان وصون حرية الرأي والتعبير، ومشاركة المواطنين الفاعلة في بناء المجتمع كما جاء في تعاليم الشريعة الإسلامية. بينما يعترف بالنظم القانونية المختلفة في دول البرلمانات الأعضاء.

1. **يوصي** المجالس الأعضاء بضرورة تدريس مقرر خاص بشأن حقوق الإنسان ومبادئ الديمقراطية ضمن البرامج الدراسية في دول الاتحاد، وذلك في ضوء الشريعة الإسلامية، مع التنويه بـ:

1.1 الحث علي حماية ثقافة حقوق الإنسان واحترام قيمها الكونية، مع الاعتراف بحق كل إنسان في الحفاظ على خصوصيات هويته الثقافية.

2.1 مراعاة المبادئ التي تقوم عليها ثقافة حقوق الإنسان، ورفض هيمنة النموذج الثقافي الواحد.

3.1 يؤكد علي ضرورة وضع تعريف محدد للإرهاب.

2. **يرفض** ويدين بشدة التسييس والانتقائية والتمييز في معالجة القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والدولي.

3. **يرفض** محاولات استغلال قضية حقوق الإنسان للتشكيك في مبادئ واصول الشريعة الإسلامية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الإسلامية.

4. **يدين بشدة العدوان الصهيوني** الهمجي على فلسطين ويعرب عن تضامنه مع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي وخصوصا الاطفال الذين يتم اختطافهم من مدارسهم والنساء والبرلمانيين من المجلس التشريعي الفلسطيني مما يشكل انتهاكا صارخا لحقوق الإنسان والمطالبة بمحاكمة المسئولين الإسرائيليين ويطلب من الصليب الأحمر الدولي متابعة أوضاع النساء والأطفال الأسري في السجون الإسرائيلية وتسهيل زيارات أسرهم لهم.

5. **يطالب** بضمان تطبيق اتفاقيات جنيف وتعامل مع الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الصهيوني كأسرى حرب.

6. **يدعو إلى** اتخاذ كافة الاجراءات والآليات اللازمة والضرورية لضمان حق ممارسة الشعب الفلسطيني الذي يئن تحت وطأة الاحتلال الصهيوني من التمتع بحق تقرير المصير عملا واحتراما وتنفيذا للمادة الأولى من العهدين الخاصين بالحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

7. **يدعو أيضا** المجتمع الدولي " الأمم المتحدة ومؤسساتها " باتخاذ الاجراءات اللازمة وفقا لميثاقها لضمان الدول الأعضاء بتنفيذ قراراتها وخاصة قرارها بتصفية الاستعمار.

8. **يعرب** عن قلقه لما تتعرض له النساء الفلسطينيات علي أيدي قوات الاحتلال من تعذيب واعتقال واهانة وضرب واجبارهن علي توقيع تعهدات لحبس اطفالهن القاصرين ومنعهم من مغادرة المنزل لممارسة حقوقهم الطبيعيه من التعليم واللعب وتلقي العلاج الطبي.

9. **كما يدين** سحب الاحتلال هويات المقدسيين والمقدسيات و منع لم شمل العائلات المقدسية مما يفقدهم حقهم في بناء عائلة والحفاظ علي الروابط الاسريه والاجتماعية والثقافية.

10. **يدين بشدة** العنف الذى يطال النساء والشيوخ والأطفال فى جمهورية مالي ونيجيريا والكامرون وتشاد ومناطق النزاعات الأخرى من قبل جماعات إرهابية تدعي الإسلام **ويدعو** الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي للتعاون مع البلدان المعنية لوقف هذه الإعتداءات الشنيعة.

11. **يرفض بشدة** الربط المتكرر والواسع النطاق للإسلام والمسلمين بالإرهاب وانتهاك حقوق الإنسان الذي أدى إلى تكثيف الإسلاموفوبيا وكذلك إلى زيادة التحيز والتمييز ضد المسلمين في سائر ربوع العالم.
12. **يشدد** على مسئولية جميع الحكومات في ضمان الاحترام الكامل للإسلام والأديان السماوية الأخرى، واتخاذ تدابير فعالة لمنع استخدام حرية التعبير، ولا سيما من قبل وسائل الإعلام، كذريعة للإساءة إلى سمعة الأديان.
13. **يدعو** الى انشاء هيئة مستقلة دائمة لتعزيز حقوق الإنسان المنصوص عليها فى ميثاق القاهرة الخاص بحقوق الإنسان فى الاسلام.
14. **يحث** المنظمات الإسلامية على التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية لضمان كافة حقوق الاقليات المسلمة الأساسية التى تعيش فى بعض الدول غير الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.
15. **يدعو** إلى السعي الجاد في توسيع نطاق المشاركة السياسية وضمان المساواة والعدالة الاجتماعية والحريات المدنية وتعزيز الشفافية والمساءلة والقضاء على الفساد فى دول مجالس الاتحاد.
16. **يحث** دول المجالس الأعضاء في الاتحاد على التعاون والتنسيق بين ممثليها في المنابر الدولية والاقليمية التي تهتم بقضايا حقوق الإنسان بهدف ابراز وأعلاء القيم الإسلامية المتصلة بحقوق الإنسان والوقوف ضد محاولات التسييس والتمييز في التعامل مع هذه القضايا وفرض هيمنة النموذج الواحد.
17. **يدعو** اجهزة الإعلام في دول المجالس الأعضاء في الاتحاد وخارجها الى التدقيق وتوخي الحقائق في تغطيتها للاحداث السياسية وعدم اضفاء صورة طائفية على هذه الاحداث.
18. **يدعو** اجهزة الإعلام في دول المجالس الاعضاء وخارجها إلى توخي الحذر في تعمدها الاثارة في عرضها لأسباب النزاعات كي لايتسبب ذلك في إتساع دائرة الصراعات والنزاعات التي تهدد الأمن والسلام الاقليمي والدولي.
19. **يدعو** الى تبني مبدأ الحوار المجتمعي الذي يحث عليه ديننا الإسلامي كإطار لحل المشاكل والخلافات التي تنشب بين مجتمعاتنا ومكوناتها المختلفة.

20. **يدعو** إلى دعم السلم المجتمعي في المناطق التي تم تحريرها من سيطرة الجماعات الإرهابية.

قرار رقم CONF-18/HWFA-3

بشأن

التضامن مع المرأة الفلسطينية

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

- **يؤكد** على تضامن الدول الأعضاء في الاتحاد مع المرأة الفلسطينية خاصة المرأة الفلسطينية في قطاع غزة بشكل خاص لما تواجهن من الإقصاء والعنف.
- **يدين** بشدة العدوان الجائر الذي تتعرض له المرأة الفلسطينية في قطاع غزة من قبل القوات الإسرائيلية الهمجية، ويدعو إلى دعم المرأة الفلسطينية بكل السبل المتاحة ماديا وسياسيا.
- **يؤكد** على أهمية اتخاذ إجراءات فورية لوقف الحرب اللامتكافئة ضد الشعب الفلسطيني، في قطاع غزة.
- **يرفض** تصنيف هذه الحرب كـ "دفاع عن النفس"، ويستنكر أي محاولة لتبريرها تحت أي ذريعة.
- **يحمل** حكومة الاحتلال الإسرائيلي المسؤولية الكاملة عن الجرائم المقترفة في قطاع غزة، وعن سياسة العقاب الجماعي العشوائي التي تتبعها.
- **يدين** قتل المدنيين والنساء والأطفال والاستهداف المتعمد للمسعفين والمراسلين الصحفيين ومنع فِرق المساعدة من الوصول إليهم وتقديم الإسعافات الضرورية لإنقاذ الجرحى.
- **يطالب** محاكمة ومتابعة مرتكبي المجازر والإبادة الجماعية في حق المدنيين الفلسطينيين أمام المحكمة الجنائية الدولية.
- **يدعو** محكمة الجنايات الدولية لاستكمال التحقيق في كافة الجرائم التي يرتكبها الاحتلال الصهيوني ضد المدنيين الفلسطينيين والإعلاميين والصحفيين الذين أصيبوا جراء القصف العشوائي لقوات الاحتلال.
- **يندد** استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لحق النقض (الفيتو)، ضد قرار للهُدَن الإنسانية ووقف الإبادة الجماعية للشعب الفلسطيني.

- **يدعو** مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لمراجعة قراره رقم (UNSCR 1325) الصادر سنة 2000، والذي ينص على ضرورة حماية المرأة ومنع العنف ضدها، إذ أن هذا القرار لا يحمي النساء تحت الاحتلال الاستعماري العسكري، كما هو الحال في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

- **يدعو أيضا** الدول الأعضاء في الاتحاد لممارسة الضغوط الدبلوماسية والسياسية والتجارية والقانونية واتخاذ أي إجراءات من شأنها دعم القضية الفلسطينية ورفع الحصار عن الشعب الفلسطيني.

- **يدعو كذلك** الدول الأعضاء للمساهمة في توفير ملاجئ آمنة للفلسطينيين وتوفير الرعاية الصحية اللازمة للمصابين والمرضى خاصة منهم النساء والأطفال وكبار السن.

قرار رقم CONF-18/ HWFA-4

بشأن

تأثر النساء بالكوارث الطبيعية

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يقر بأن آثار الكوارث الطبيعية و ظواهر الطقس المضرة تصيب النساء أكثر من الرجال. حيث أن الكوارث المناخية ترتبط ارتباطا طرديا بمعدل وفيات النساء بالعالم، ما قد ينذر بضرورة الحد من آثار التغير المناخي على المرأة.

و إذ يدرك أن هناك ثمة ارتباطا وثيقا بين الكوارث المرتبطة بالمناخ ووفيات الإناث، وأن هناك زيادة في احتمال وفاة النساء والفتيات خلال الكوارث أكثر من معدل الرجال، سواء بشكل مباشر بسبب نقص المعارف والمهارات، أو غير مباشر نتيجة الأحداث التالية للكوارث الطبيعية.

وإذ ينبه إلى إن الضغوط الاقتصادية التي تسببها الكوارث الطبيعية وتغير المناخ قد تؤدي إلى ارتفاع نسبة زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري بحسبان هذه الممارسات استراتيجية من استراتيجيات التكيف مع الأوضاع المستجدة.

1- **يحث على** ضرورة تبني سياسات مناخية مراعية لخصوصية النساء، مع العمل على سن أُطر قانونية داعمة ومؤسسة للمنظور الجنساني في تناول قضية الكوارث الطبيعية و التغير المناخي،

2- **يدعو إلى** النظر في إمكانية تحديد نصيب "كوتة" للنساء في لجان مكافحة التغير المناخي و تداعياته، مع ضرورة نشر الوعي الكافي بالمخاطر الناجمة عن الكوارث الطبيعية وأساليب الحماية والتعايش للنساء، خاصةً في الدول النامية.

3- **و يدعو أيضا إلى** العمل على الحد من قابلية التعرض لآثار تغير المناخ، من خلال بناء القدرة على التكيف والمرونة

4- **يشجع على** تسهيل مشاركة النساء في سياسات التكيف مع التغير المناخي و كيفية التعامل مع الكوارث الطبيعية ،لاسيما في عمليات واستراتيجيات التخطيط التنموي، بجميع القطاعات ذات الصلة وعلى مختلف المستويات.

5- **يحث** المجالس الأعضاء على العمل لوضع سياسات و استراتيجيات لتصميم برامج بغية تعزيز قدرة المرأة على الصمود خلال الكوارث الطبيعية ، وتبني المبادرات التي تقودها المرأة كأساس في تنفيذ اطر هذه البرامج

قرار رقم CONF-18/HWFA-5

بشأن

الحيلولة دون استغلال المرأة في الترويج للسلع

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يؤكد أن الإسلام جاء لتقرير الكرامة الإنسانية وتحرير البشرية من كافة اشكال الاستغلال والامتهان (ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا)."الإسراء 70".

وإذ يؤكد ان الإسلام قد اختص المرأة بكثير من الاحكام الخاصة بما يحفظ حقوقها ويصون عفتها وكرامتها الإنسانية

وإذ ينبه الى ازدياد استغلال النساء في الترويج السلعي من خلال الاعلانات التجارية بما يعتبر انتهاكا لحقوقها الإنسانية وعنفا يمارس عليها وانتهاك كرامتها وانسانيتها:

1. **يطلب** من دول المجالس الاعضاء في الاتحاد اتخاذ كافة التدابير لايقاف هذه الممارسة التي تعتبر عنفا موجها ضد النساء وانتهاكا لحرمتهن وحقوقهن.
2. **يدعو** دول العالم الإسلامي التي لم تضع قوانين تمنع استغلال المرأة وامتهان كرامتها ان تقوم بسن مثل هذة القوانين ووضع الاليات اللازمة لتنفيذها بما في ذلك القيام بحملات ترويجية اعلامية.
3. **يدعو** أيضا دول المجالس الاعضاء في الاتحاد إلى تقوية عملية المساءلة فيما يخص الوسائل الإعلامية في حالة ممارسة الاستغلال الجنسي في التجارة.
4. **يوصي** وسائل الإعلام بالدول الاعضاء في الاتحاد بابراز الدور المهم للمرأة في الأسرة وذلك في نطاق برامج الاعلانات التجارية.
5. **يلاحظ** بقلق أن استغلال المرأة في الاعلانات التجارية يمكن أن يؤدي إلى نتائج سلبية علي مؤسسة الأسرة المسلمة.
6. **يدعو** المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة بما في ذلك أسبابها وعواقبها إلى أخذ هذه المسألة بعين الاعتبار كونها تمثل شكلا جديدا من أشكال الرق.

قرار رقم CONF-18/HWFA-6

بشأن

مشاركة المرأة في وفود مؤتمرات اتحاد المجالس الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يؤكد مجدداً أن الرؤية الإسلامية لمشاركة المرأة تبني أساساً على مفهوم الإستخلاف الذي يؤهلها للقيام بواجباتها المختلفة سواء على صعيد الأسرة أو على صعيد الأمة شأنها شأن الرجل لاشتراكهما في التكليف والإستخلاف وخضوعهما للسنن،

وإذ يؤكد أن الفكر الإسلامي يساوي بين إنسانية المرأة والرجل في مسألتي التنمية والمسؤولية، ويحضّهما معاً لتطوير الحضارة الإنسانية.

وإذ يشير إلى الدور المتعاظم للمرأة في جميع مناحي الحياة وما تحققه من إنجازات كبرى تستلزم إحداث تغيير في نمط حياة الناس وتطوير حياة المجتمعات المسلمة،

وإذ يحث بشدة على مشاركة النساء في وفود مؤتمرات اتحاد المجالس لمعالجة القضايا على نحو فعال واتخاذ القرارات التي تهم المرأة والمجتمع بأسره.

1. **يطلب** من جميع المجالس الأعضاء تمثيل البرلمانيات حين تشكيل الوفود المشاركة في مؤتمرات اتحاد المجالس ولجانه الدائمة بنسبة لا تقل عن 30% من الوفد المشارك كلما كان ذلك ممكنا.
2. **يطلب أيضا** من دول المجالس الأعضاء ترشيحا مناسبا للمرأة ضمن اللجنة التنفيذية واللجان الدائمة المتخصصة للاتحاد ليكون للمرأة تمثيل داخل أجهزة الاتحاد.
3. **يطلب كذلك** من دول المجالس الأعضاء تسهيل فرص التواصل بين النساء من خلال جملة من الأمور من ضمنها زيادة مشاركتهن في المؤتمرات الدولية والإقليمية من أجل تبادل التجارب مع الآخرين.

قرار رقم CONF-18/HWFA-7

بشأن

تعزيز دور المراة في جميع جوانب التنمية في دول المجالس الأعضاء في الاتحاد

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ **يستذكر** مقتضيات أحكام إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام الذى يؤكد على أهمية حقوق الإنسان للجميع، وغيرها من الاتفاقيات والصكوك الدولية ذات الصلة،

وإذ يؤكد التزامه بجميع القرارات الصادرة عن مؤتمرات الاتحاد في دوراته السابقة بشأن تعزيز دور المرأة في جميع جوانب التنمية في الدول الأعضاء في اتحاد ،

وإذ يذكر بنتائج المؤتمر الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي بشأن دور المرأة في التنمية الذي عقد في اسطنبول، تركيا، يومي 20 و21 نوفمبر 2006، وفي القاهرة يومي 24 و25 نوفمبر 2008، وفي طهران، ايران في الفترة من 19 إلى 21 نوفمبر 2010، وفي جاكرتا، اندونيسيا} في الفترة من 4 إلى 6 ديسمبر 2012، وفي اسطنبول، تركيا في الفترة من 1 إلى 3 نوفمبر 2016؛ وكذلك يدرك حقيقة أن النساء والأطفال هم اكثر شرائح المجتمع عرضة للخطر خلال النزاعات والحروب والاحتلال وأن الأمن هو الشرط المسبق الأساسي للتنمية المستدامة وأن غياب الأمن يمثل العائق الأكبر أمام تحقيق التنمية،

وإذ يذكر بميثاق الأسرة في الإسلام والذي وقع عليه دول منظمة التعاون الإسلامي،

وإذ يؤكد الدور المحوري للنساء في الأسرة، وخصوصا فيما يتعلق بتدريب الاجيال القادمة، وحاجة المجتمعات لتوظيف المرأة، **وإذ يؤكد أيضا** دور الحكومات في دعم النساء بغية خلق التوازن بين القيام بدورهن في العائلة وفي المجتمع وذلك من خلال وضع سياسات للتمكين وآليات اجتماعية،

و إذ يشير إلى القرار الصادر عن الدورة الخامسة والأربعين لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي وتأكيد التزام المنظمة بتذليل الصعوبات التي تواجه المرأة، والحد من عدم المساواة بين الرجل والمرأة وبين فئات معينة من النساء في الدول الأعضاء،

و إذ يؤكد الدور الهام الذي يضطلع به التعليم في تمكين المرأة والقضاء على الفقر والحد من حالات الضعف وتحسين الصحة وتعزيز مساهمة المرأة في عملية التنمية وفي عملية صنع القرار،

وإذ يقر بأن تعزيز دور المرأة في الدول الأعضاء في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي مطلوب من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛

وإذ يقر أيضا بأن مشاركة المرأة في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية للدول الأعضاء في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي قد تعززت خلال السنوات الأخيرة وينبغي مواصلة العمل على هذا النحو؛

وإذ يؤكد مجددا القرار بشأن "عالم مناهض للعنف والتطرف" الذي أقترحته الجمهورية الإسلامية الايرانية وأعتمدته الدورة الثامنة والستون للجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي يندد صراحة باستهداف الأشخاص المدنيين، بما فيهم النساء والأطفال، في انتهاك للقانون الدولي، وبخاصة حقوق الإنسان والقانون الإنساني،

وإذ يسلم بدور المرأة في تخفيف حدة الفقر وإشاعة الرفاهية؛ وإذ يستحضر نماذج نسائية رائدة فى هذا المجال،

وإذ يؤكد على أهمية حماية حقوق المرأة استرشادا بتعاليم الإسلام المستوحاة من الكتاب الكريم "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم ومودةً رحمة"، "المؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر" صدق الله العظيم،

وإذ يدرك أن تحقيق أعلى مستوى ممكن من الصحة، من بين أمور أخرى، من خلال التمتع بخدمات العناية الصحية ومعلومات العناية الصحية، بطريقة متساوية وعامة وميسورة وجيدة، تشمل الصحة الجنسية والانجابية في إطار مؤسسة الأسرة، يعتبر أمرا حاسما بالنسبة للتقدم الاقتصادي للمرأة وتمكينها، والعكس بالعكس،

وإذ يؤكد مجددا أن خطر إصابة المرأة بمرض نقص المناعة (الأيدز) يتطلب اهتماما متزايدا، خاصة وأن الصعوبات الاقتصادية تؤدي إلى تفاقم حالة النساء المصابات.

وإذ يؤكد أن تقويض تمتع النساء الكامل بالحقوق الإنسانية يحد من فرصهن في الحياة العامة والخاصة، ويحرمهن من حقهن في التعليم والتمكين الاقتصادي والسياسي،

وإذ يدرك أن العمال – رجالا ونساء – جديرون على قدم المساواة بالحصول على التعليم والتدريب على المهارات والرعاية الصحية والضمان الاجتماعي والحقوق الأساسية في العمل والحماية الاجتماعية والقانونية، بما في ذلك السلامة المهنية والصحة وفرص العمل الكريم،

1- **يحث** المجالس الأعضاء على تعزيز إدماج المرأة في صلب السياسات باعتباره استراتيجية رئيسية لتحقيق العدالة والإنصاف والتكامل بين الجنسين، وتمكين المرأة وتعميق مشاركتها كشريك أصيل في تحقيق التنمية الشاملة المستدامة، الى جانب العمل على تنمية الشخصية الفكرية للمرأة وتوفير وسائل نشر انتاجها الفكري وتطوير الأداء الإعلامي في طرق تناول قضايا المرأة؛

2- **يحث** المجالس الأعضاء في الاتحاد على زيادة مستوى تمثيل المرأة في أجهزة صنع القرار من خلال تطبيق المبادرات المناسبة والفعالة.

3- **ويدعو أيضا** الدول الأعضاء في الاتحاد إلى تحقيق توازن أكبر بين الجنسين وزيادة مشاركة النساء في اتخاذ القرار علي جميع الأصعدة، بما في ذلك صنع السلام وعمليات حفظه وبنائه في حالات الاحتلال الأجنبي والنزاعات المسلحة وفق خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة.

4- **يرحب** باستضافة أحد المجالس الأعضاء الموقرة لعقد ندوة أو ورشة عمل يشارك فيها فريق عمل من أعضاء لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة تُقدم فيها أوراق متخصصة تستهدف مستوى تمثيل المرأة في أجهزة صنع القرار على أن تقدم مخرجات الندوة للاجتماع القادم للجنة.

5- **يشيد** بقيام عدد من المجالس الأعضاء الموقرة بسن قوانين وتشريعات تمكن المرأة من حماية وتعزيز دورها في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفضاء العام، **ويدعو** جميع المجالس الاعضاء الموقرة بسن مثل هذه القوانين والتشريعات.

6- **يدعو** المجالس الأعضاء في الاتحاد إلى كفالة تعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل والقضاء على كافة أشكال العنف والتمييز ضد المرأة والطفلة واستغلالهما، وذلك تماشيا مع القيم الإسلامية من خلال اعتماد القوانين والتشريعات الوطنية المناسبة؛

7- **يبرز دور** الإسلام في الحفاظ على حقوق الإنسان، وبخاصة النساء، وفي إدانة جميع أشكال التطرف الذي يتنافض بشكل كبير مع قيم الإسلام المتعلقة بحقوق الإنسان.

8- **يحث الدول الاعضاء** في الاتحاد على اتخاذ كافة الإجراءات القانونيه والوقائية والحمائية اللازمة لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة في حالات النزاعات المسلحة مثل الاعتداءات الجنسية والاتجار، وغيرها.

9- **يؤكد من جديد** هشاشة وضع النساء والأطفال في مناطق النزاع. ويحث لذلك البلدان الإسلامية على الالتزام بتفادي الأضرار وتقليلها بتسوية النزاعات وتسهيل مرور المساعدات الإنسانية مثل الأدوية والأغذية الأساسية عبر الحدود.

10- **يدين استمرار** نظام الاحتلال الإسرائيلي في الانتهاك الممنهج لحقوق الإنسان الفلسطيني، ومنها الانتهاكات الناجمة عن الاستخدام المفرط للقوة والعمليات العسكرية والتي أدت إلى وفاة المدنيين الفلسطينيين واصابتهم بالجروح، وخصوصا النساء والأطفال.

11- **يشدد** التزام المجتمع الدولي بحماية حقوق الإنسان لجميع أبناء الشعب الفلسطيني، وخصوصا منهم المقيمين في غزة والقدس الشرقية والضفة الغربية، **ويحث** على إنهاء حصار غزة.

12- **يدين** بشدة الأعمال الإرهابية الهمجية غير الإنسانية التي تقوم بها داعش والمنظمات الإرهابية الاخرى في كافة أنحاء العالم، ويستذكر ويندد بشدة بالكارثة التي أحدثتها في البلدان الإسلامية والتي خلفت ملايين الضحايا من المصابين والقتلى والمشردين في صفوف المدنيين، وخصوصا النساء والأطفال، وبالتحرش الجنسي بالنساء اللائي يفتقدن للحماية، مما يؤثر على المشاعر الإنسانية بقوة.

13- **يشجع** دول المجالس الأعضاء في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على تحقيق التنميةالمستدامة المرتكزة على الشعب، بما في ذلك النمو الاقتصادي المستدام، من خلال اتاحة التعليم الأساسي، والتعليم المستمر، ومحو الأمية والتدريب،والرعاية الصحية الأولية للمرأة والطفلة؛

14- **يطلب** من بلدان المجالس الأعضاء في اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي دعم التدابير في مجال القضاء على الفقر من خلال كفالة حصول المرأة، على قدم المساواة، على التشغيل الكامل والعمل اللائق الذي يحفظ كرامتها- ضمن أمور أخرى، من خلال النظر في تدابير فعالة لإزالة الحواجز الهيكلية والقانونية، وتوفير التسهيلات والفرص الاقتصادية للمرأة لتعزيز دورها في التنمية بمختلف جوانبها.

15- **يطلب من** المجالس الأعضاء في الاتحاد سن التشريعات اللازمة لكفالة حصول جميع النساء، على قدم المساواة، على الموارد الاقتصادية بما في ذلك الحصول على الأرض، والموارد الانتاجية، والإئتمان والتمويل، ودعم القدرات النسائية التكنولوجية والطبية، وذلك لتحسين مهاراتهن عبر برامج تدريبية.

16- **يطلب من** المجالس الأعضاء في الاتحاد دعم تنفيذ جميع القرارات الصادرة عن المؤتمرات الوزارية لمنظمة التعاون الإسلامي بشأن دور المرأة في التنمية،ومن بينها خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة؛ وآلية تنفيذ هذه الخطة، وإعلان طهران بشأن المرأة والأسرة والاقتصاد، وإعلان جاكرتا بشأن تعزيز مشاركة المرأة ودورها في التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

17- **يدعو** المجالس الأعضاء في الاتحاد للعمل مع حكوماتها لضمان تخصيص ميزانية كافية لتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الموضوعة والرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين واشراك المرأة في جميع جوانب التنمية.

18- **يطلب** من المجالس الأعضاء حث حكوماتها وأجهزتها المختصة على تبادل خبراتها فيما يتعلق بالدور الفعال الذي تلعبه المرأة في التنمية في بلدانها وبخاصة في معالجة السلبيات الناتجة عن النزاعات والكوارث الطبيعية ودعمها لجهود السلام.

19- يدعو إلى تمكين المرأة اقتصادياً وثقافياً وسياسياً، وإلى تعزيز إشراكها في جميع مستويات وعمليات صنع القرار.

20- **يدرك الحاجة** لتمكين النساء وخصوصا النساء والفتيات الفقيرات ، إقتصاديا وسياسيا، ويشجع في هذا السياق المجالس الأعضاء في الاتحاد علي الاستثمار في مشروعات البني التحتية المناسبة وغيرها، بما في ذلك توفير الماء وإصحاح البيئة للمناطق الريفية والحضرية الفقيرة بغية زيادة مستويات الصحة والرفاهية، والتخفيف من حجم عمل النساء والفتيات وتوفير الوقت والطاقة لهن للقيام بأنشطة انتاجية أخري وذلك لخلق توازن بين الحياة العائلية والأنشطة الأجتماعية.

21- **يطلب** دعم النساء الفلسطينيات، وخاصةً المقدسيات المرابطات في القدس اللواتي يعانين كل مظاهر التعسف والقهر على أيدي قوات الاحتلال المستوطنين الذين يستهدفون اقتلاع الإنسان من أرضه والعبث بمقدساته.

22- **يشيد** بحكومات ومجالس الدول الأعضاء التي اتخذت خطوات مهمة وإجراءات جدية لتعزيز مكانة ودور المرأة في جوانب التنمية المختلفة.

23- **يدعو** برلمانات الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة وبصورة خاصة الغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة والزراعة علي تكثيف جهودها في دعم سيدات الأعمال في البلدان الإسلامية.

24- **يرحب** بالجهود الجارية لدمج وتوحيد انشطة مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي التي تدير صناديق متخصصة للمشاريع الصغرى والمتوسطة.

25- يدعو إلى إنشاء آليات ومؤسسات لحقوق الإنسان والإعلام تناهض كافة مظاهر العنف ضد المرأة وتقدم الدعم القانوني للضحايا من النساء.

26- يدعو أيضا إلى وضع خطة عمل لدعم مشاركة المرأة في عملية إتخاذ القرار في الدول الأعضاء وبناء قدراتها في كل المجالات.

27- يقر بأن الصحة شرط لاغنى عنه للتنمية المستدامة وهي أيضا من مخرجاتها، ويحث الحكومات علي توفير خدمات الرعاية الصحية الكافية والمتساوية للنساء والفتيات بغية تنفيذ حقهن في التمتع بأعلي المستويات الممكنة للصحة العقلية والجسدية.

28- يعرب عن القلق العميق من أن صحة الأمومة لاتزال مجالا يعاني من قدر كبير من عدم الاهتمام في العالم وأن هناك مستويات متباينة في تعزيز صحة المواليد والأطفال وصحة الأمومة. ويدعو في هذا الصدد الدول لتنفيذ التزاماتها بمنع وتخفيض وفيات وأمراض المواليد والأطفال والأمهات، وكذلك المبادرات الوطنية والأقليمية والدولية. بما يسهم في خفض عدد وفيات الأمهات والمواليد والأطفال تحت سن الخامسة.

29- يدعو منظمة التعاون الإسلامي، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية، إلى إنشاء آلية للعناية بالصحة النفسية والعقلية والجسدية وإعادة تأهيل النساء والأطفال الذين تعرضوا لويلات الحروب المدمرة.

30- يدين بشدة انتهاكات حقوق الإنسان التي تقترفها داعش وغيرها من الجماعات الإرهابية الأخرى **و خاصة تجاه للنساء.**

قرار رقم CONF-18/HWFA-8

بشأن

حماية النساء والأطفال المسلمين في المناطق الخاضعة للاحتلال والنزاع

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

يحث المجتمع الدولي، ولا سيما مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، علي ادانه الهند بشكل لا لبس فيه للفظائع التي ترتكبها في جامو وكشمير المحتلة.

يعرب عن قلقه إزاء التعذيب والاحتجاز والإذلال الذي تمارسه قوات الاحتلال الهندية علي النساء في جامو وكشمير.

يشجب الاعتداء الجنسي الوحشي الذي تعرضت له طفلة مسلمه تبلغ من العمر ثماني سنوات، **ويشجب** الاستخدام المتكرر للاغتصاب كأداة للحرب ضد المرأه.

يدين بشكل لا لبس فيه تسبيب العمي الجماعي لشباب كشمير، بمن فيهم العديد من النساء والأطفال، بطلقات الكريات المعدنية التي تستهدف أعينهم عمدا. وكانت الرضيعة هبة نيسار والبالغة من العمر سنتان، هي الضحية الصغرى لهذه الطلقات في جامو وكشمير المحتلة من طرف الهند؛

يشجب العمل المستهجن المتمثل في قطع ضفائر النساء والفتيات، التي تعتبر رمزا للشرف، للمرأة الكشميرية في جامو وكشمير المحتلة؛

يدين بأشد العبارات الممكنة أعمال القتل التي قامت بها قوات الاحتلال الهندية في جامو وكشمير منذ 1989 والتي بلغت 100,000 كشميري. ومن بين هؤلاء، قتل أكثر من 7,120 شخصاً إثناء الاحتجاز. وترملت 22,900 أمرأة وتيتم 107,760 طفلا وتعرضت أكثر من 11,110 أمرأه للاغتصاب الجماعي بواسطة القوات الهندية؛

يعرب عن قلقه البالغ إزاء المستوي غير المسبوق للاعتقال والاحتجاز غير القانونيين للأطفال بموجب قانون السلامة العامة، وهو ما أكدته أيضا مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها عن جامو وكشمير.

يحث الأتحاد ومنظمه المؤتمر الإسلامي علي الاحاطه علما بالقوانين الصارمة في جامو وكشمير التي تحتلها الهند، مثل قانون السلطات الخاصة للقوات المسلحة وقانون السلامة العامة الذي يغذي مناخ الإفلات من العقاب في جرائم ضد المرأه في جامو وكشمير التي تحتلها الهند؛

يطلب من الهند ان تفي بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات الدولية وان تضع حدا لاضطهاد الكشميريين الأبرياء في جامو وكشمير المحتلة؛**يدعو** الهند إلى إيجاد حل سلمي لقضية جامو وكشمير تمشيا مع قرارات مجلس الأمن الدولي، ويؤيد الجهود التي تبذلها باكستان لحل نزاع جامو وكشمير سلميا وفقا لقرارات مجلس الأمن.

قرار رقم CONF-18/HWFA-9

بشأن

رعاية الطفل وحمايته في العالم الإسلامي

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

وإذ **يستذكر** أحكام إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام الذى يؤكد أهمية حقوق الطفل،

وإذ **يرحب** بإعلان الرباط حول قضايا الطفولة في العالم الإسلامي، الصادر عن المؤتمر الإسلامي الأول للوزراء المكلفين بشؤون الطفولة الذى عقد في الرباط من 7 إلى 9 نوفمبر 2005، وبنتائج المؤتمر الإسلامي الثاني للوزراء المكلفين بشؤون الطفولة الذي عقد بالخرطوم خلال الفترة 2-4 فبراير 2009 ويناشد بتنفيذهما،

وإذ يقر بأن للاسرة المسؤولية الرئيسة في تنشئة الأطفال وحمايتهم وكذلك في تطوير شخصياتهم بطريقة مكتملة ومتناسقة،

وأذ يؤكد أهمية تأمين تعليم جيد لجميع الأطفال منذ الطفولة المبكرة،

وإذ يقر بالدور الرئيس للدولة ومسؤوليتها في تعزيز وحماية حقوق الطفل، ومن بينها حمايته الشخصية:

1- **يطلب** من المجالس الأعضاء حث حكوماتها على العمل لنشر القيم الإسلامية الخاصة بالأسرة، والنساء والأطفال عبر وسائل الإعلام وعكس الصورة المشرقة للإسلام في ترقية أوضاع الطفل في العالم الإسلامي، ويؤكد تضامن الدول الإسلامية بشأن جميع القضايا المتعلقة بالطفل.

2- **يشيد** بدور منظمة اليونيسيف في تحسين أوضاع الأطفال في العالم الإسلامي، وبالتعاون المتميز والمثمر والمستمر بين المنظمات المتخصصة في العالم الإسلامي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) من أجل بقاء الطفل وحمايته ونمائه في دول المجالس الأعضاء.

3- **يرحب** باستضافة أحد المجالس الاعضاء لاجتماع يشارك فيه اعضاء لجنة حقوق الإنسان والمرأة والأسرة ويدعي له ممثلون عن الوكالات المتخصصة (كاليونسيف والايسسكو) لوضع تصور لانشاء منظمة اسلامية تعني بشئون تربية وتعليم ورعاية الاطفال.

4- **يدعو** المجالس الأعضاء في الاتحاد إلى حث حكوماتها على العمل وبمساعدة من المجتمع الدولي على تحسين أوضاع الأطفال وخصوصا الأطفال الذين يعيشون في ظل ظروف صعبة مثل الذين يقيمون في مناطق واقعة تحت الاحتلال والنزاعات العنيفة والكوارث الطبيعية والمجاعة والنزاعات، والذين يعانون من آثار الحصار والعقوبات الاقتصادية المفروضة على بلدانهم والأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة والأطفال بدون أولياء أمور والأطفال الجانحين، وكذلك الأطفال اللاجئين والمشردين وذلك من خلال توفير احتياجاتهم الطبيعية والمعنوية وبالاهتمام بتعليمهم ومساعدتهم في العودة إلى حياتهم العادية وتنظيم زيارات إلى أماكن

تواجد اللاجئيين والنازحيين في الاماكن المذكورة للاطلاع على أوضاعهم وتقديم الدعم المعنوي والمادي لهم ومضاعفة الدعم للدول المستضيفة للاجئين لتمكينها من مقابلة احتياجات الاعداد المتزايدة منهم.

5- **يحث دول** المجالس الأعضاء في الاتحاد على تجريم الاتجار في الأطفال بجميع أشكاله وإدانة المتاجرين والمسهلين ومعاقبتهم، وتجريم استغلال وتجنيد الأطفال في الأعمال العسكرية وإتخاذ اجراءات تأخذ في الاعتبار الجندرة والسن وتنفيذها وتعزيزها بغية مكافحة جميع أشكال الاتجار والقضاء عليها، وخصوصا الاتجار في النساء والأطفال، بما في ذلك استغلالهم لأغراض الجنس والعمل وذلك كجزء من استراتيجية شاملة لمناهضة الاتجار بالبشر والتي تعمل علي إستيعاب جانب الحقوق الإنسانية، كذلك وضع خطط عمل وطنية – كل ما كان ذلك مناسبا– في هذا الصدد.

6- **يدعو إلى** إحداث آليات ملائمة لحماية الطفل ومراعاة وضعه الخاص خلال مراحل البحث والتحقيق والمحاكمة في القضايا التي تتعلق بالعنف المادي أو الجنسي.

7- **يحث** حكومات البرلمانات الأعضاء علي الحرص الكامل علي حق الطفل في التعليم وضمان الاعتراف بهذا الحق وممارسته بدون تمييز من أي نوع كان، وكذلك ضمان أن يكون التعليم الأبتدائي إلزاميا ويمكن الحصول عليه، ومتوفرا بالمجان للجميع.

8- **يجدد دعوة** المجالس الأعضاء إلى المصادقة على الاتفاقيات الدولية الخاصة بمنع الاتجار في الأطفال، وعمالة الأطفال بصفة خاصة.

9- **يوصي** الدول الأعضاء بالمصادقة على ميثاق منظمة التعاون الإسلامي بشأن حقوق الطفل في الإسلام و اتفاقية الأمم المتحدة حول حقوق الطفل والبروتوكولات الاختيارية الملحقة، ووضع الآليات الضرورية لتفعيل هذه الاتفاقيات والإهتداء بها في تعامل لجان الأمم المتحدة مع الاطفال المسلمين.

10- **يطالب** بملاحقة الكيان الصهيوني قضائياً على ما يقوم به من تقتيل وتشريد وتدمير للأسر الفلسطينية وسجنهم وتعذيبهم جسدياً ونفسياً وعضوياً وكافة أشكال الانتهاكات والجرائم التي ترتكبها سلطات الاحتلال الصهيوني العنصري بحق الشعب الفلسطيني والتي ترقى بجرائم حرب وجرائم ضد الانسانية ووضع آليات للحد من الاعتداء على الاطفال.

11- **يدعو** المجالس الأعضاء في الاتحاد لحث حكوماتها على توفير خدمة التأمين الصحي الإلزامي للأطفال.

12- **يشيد** بحكومات مجالس الدول الأعضاء الموقرة التي اتخذت قوانين وقرارات هامة لرعاية الطفل في العالم الإسلامي

13- **يدعو إلى** عدم انخراط الأطفال في النزاعات المسلحة ويؤكد أنّ ذلك مخالف للأديان السماوية والقوانين الدولية، كما يدعو الى سن القوانين الخاصة لحماية الأطفال وتجريم استغلالهم.

14- **يدعو إلى** تضمين التربية العائلية كمنهج سليم للأمومة بوصفه تكليفا دينياً ووظيفة اجتماعية والاعتراف بان تنشئة الأطفال وتربيتهم مسؤلية مشتركة بين الأب والأم، والحيلولة دون أي محاولات لفصل الطفل وأبعاده عن الأسرة.

15- **يدعو** الدول الاعضاء الى توفير الحماية اللازمة للطفلة الانثى من الممارسات اللاانسانية واللااخلاقية التي تمارس بحقها وخاصة اللواتي يتعرضن للهجرة والتشرد، مثل الزواج من كبار السن وغير ذلك من الممارسات التي لا يقرها ديننا الإسلامي.

16- **يدعو** الدول الاعضاء الى السعي لوضع آلية لمراقبة وسائط الإعلام والتواصل الاجتماعي وما تقدمه من مواد وبرامج لكون الكثير منها مضرة وتشجع على العنف والانحراف.

17- **يدعو** الى العمل على اعادة تأهيل وتعليم الاطفال الذين وقعوا تحت سيطرة داعش والمنظمات الإرهابية الأخرى، والعمل على تمكينهم من التخلص من الافكار المنحرفة التي تلقوها ضمن المناهج الدراسية المفروضة في المناطق التي تحتلها هذه المنظمات، وعدم ملاحقتهم قضائيا او امنيا عند العودة.

18- **يدعو** الدول الأعضاء إلى انشاء مراكز خاصة لتقييم وتقويم قدرات وحاجات الأطفال خلال السنوات الست الأولي بدء من مرحلة ماقبل رياض الأطفال.

19- **يعرب** عن إنشغاله إزاء تواصل الوضعية الحرجة للأطفال في أجزاء كثيرة من العالم الإسلامي، نتيجة لاستمرار الفقر وغياب المساواة الإجتماعية وتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، وتفشي الأوبئة، وانعدام الوصول إلى مياه الشرب النظيفة والصرف الصحي، والإضرار بالبيئة، والتغير المناخي، والكوارث الطبيعية، والنزاعات المسلحة، والاحتلال الأجنبي، والنزوح، والمجاعة، والتطرف العنيف، والإرهاب، والاستغلال بجميع أشكاله، والاتجار بالأطفال والأعضاء لتحقيق الربح، وغياب فرص الوصول إلى العدالة؛ ويعرب عن اقتناعه بضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة على المستويين الوطني والإقليمي؛

20- **يدعو** دول المجالس الأعضاء في الاتحاد إلى حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، وبخاصة من انتهاكات القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإلى كفالة حصولهم على المساعدات الإنسانية الفعالة في الوقت المناسب، بما في ذلك من خلال توفير ممرات آمنة لعبور الأغذية والمواد الإنسانية، مسجلاً الجهود المبذولة لوضع حد للإفلات من العقاب بضمان المساءلة ومعاقبة الجناة.

21- **يؤكد** على ضرورة أخذ حاجيات الأطفال، بما فيها إعادة التأهيل والإدماج، في الاعتبار في برامج فترة ما بعد النزاع وبناء السلام، ويؤكد كذلك أنّ تعزيز وحماية حقوق الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة أساسيّ لكسر دائرة العنف ودرء النزاعات المتكررة.

22- **يدعو** دول المجالس الأعضاء في الاتحاد إلى أخذ حقوق الطفل في الاعتبار في الأنشطة ذات الصلة في حالات الصراع وما بعد الصراع بغية تعزيز السلم ومنع النزاعات وفضّها، وفي التفاوض بشأن اتفاقات وترتيبات السلام مع أطراف النزاع، وفي تنفيذها.

قرار رقم 10 -CONF-18/HWFA

بشأن

دور البرلمانات الإسلامية في تعزيز الصحة الأساسية فيما بين دول المجالس الأعضاءفي الاتحاد

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يستذكر القرار رقمICHM/41 بشأن برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة (2014 – 2023)،وتعزيز التعاون الصحي والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الإسلامية لوزراء الصحة التي عقدت في كوالالمبور، ماليزيا، في 12 – 15 يونيو 2007، وطهران – ايران، في 1-4 مارس 2009، والاستانة، كازاخستان، في 29 سبتمبر – أول اكتوبر 2011، وجاكارتا – اندونيسيا، في 22-24 أكتوبر 2013 على التوالي،

وإذ يدعو إلى تنفيذ قرارات المؤتمرات الإسلامية لوزراء الصحة.

وإذ يدرك الجهود التي تبذلها المجالس الأعضاء في الاتحاد من أجل تنفيذ قرارات المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة،

وإذ يستذكر أن تحقيق الأهداف الإنمائية المرتبطة بالصحة،ومن بينها تلك التي حددتها أهداف الألفية الانمائية، واهداف التنمية المستدامة ضروري للتنمية الاجتماعية والاقتصادية،

وإذ يلاحظ بقلق عميق إرتفاع نسبة انتشار الأمراض ومعدل الوفيات في البلدان الإسلامية جراء الأمراض المعدية وسريعة الانتشار وغير المعدية،

وإذ يعرب عن بالغ القلق إزاء ما يعاني منه الأشخاص المتضررون من النزاعات المسلحة، والكوارث الطبيعية وغيرها من حالات الطوارئ، واحتياجات الصحة العقلية والصحة النفسية والاجتماعية التي لم تتم تلبيتها، بما في ذلك احتياجات السكان المتنقلين،

وإذ يؤكد من جديد أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان حماية وتعزيز الصحة العقلية والرفاه النفسي الاجتماعي للمتضررين،

وإذ يشعر بالقلق من الآثار السلبية المترتبة على الحق في الصحة في الدول الأعضاء جراء الأوضاع المتأزمة كالنزاعات المسلحة والتطرف المصحوب بالعنف والاحتلال الأجنبي،

واذ يشيد بحكومات دول المجالس الاعضاء والدول والمنظمات الاخري التي قدمت وتقدم مساعدات طبيه وعينية للقضاء علي الأمراض الفتاكة والعناية بالمرضي.

واقتناعا منه بأن التحديات الصحية العالمية والاقليمية تتطلب جهودا منسقة ومستدامة بغية تطوير بيئة مناسبة لوضع سياسات عالمية تكون داعمة لصحة عالمية وتنمية مستدامة،

واذ يذكر بالتقدير والعرفان لمئات من الاطباء والكوادر الصحية والمتطوعين والذين فقدوا ويفقدون أرواحهم وهم يقدمون الخدمات الضرورية للمصابيين بالأمراض الفتاكة شديدة الأنتشار ،

واذ يلاحظ بقلق عميق الاثار السلبية على الاوضاع الصحية في بعض الدول الاعضاء من جراء العقوبات الاحادية المفروضة عليها وحرمانها من الحصول على بعض انواع الادوية الاساسية بسبب هذه العقوبات

وإذ يؤكد مجددا حق كل إنسان في التمتع بأعلى الدرجات الممكنة من الصحة الجسدية والعقلية بدون تمييز على أساس الجنس ، أو العنصر أو الدين أو العقيدة السياسية أو الحالة الاقتصادية او الاجتماعية، وكذلك حق كل فرد في التمتع بمستوى معيشي كاف لصحته ورفاهيته ولأسرته أيضا من حيث الغذاء والكساء والسكن والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية الضرورية وحق التأمين في حالة البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو كبر السن أو فقدان أسباب العيش في ظروف لا سبيل للتحكم فيها،

وإذ يدرك أن الكثيرين في العالم الإسلامي لا يستطيعون الحصول على أدوية جيدة وآمنة وفعالة ومتاحة، وأن الحصول عليها يمثل جزءا مهما من النظام الصحي،

وإذ يلاحظ بقلق خاص أن حق ملايين المسلمين في التمتع بأعلى مستويات الصحة أصبح بعيد المنال،

وإذ يدرك الدور الداعم للبرلمانيين في تعزيز نظم الصحة الأساسية على المستوى الوطني وتقوية التعاون فيما بين الدول الأعضاء:

1- **يحث** البرلمانات الأعضاء في الاتحاد على إيلاء أولوية عليا للمسائل المرتبطة بالصحة أثناء صياغة تشريعاتها الوطنية، بما في ذلك تخصيص موارد بشرية ومالية كافية أثناء مناقشة واجازة موازناتها السنوية.

2- **يؤكد** أهمية التحصين باعتباره أهم التدخلات في مجال الصحة العامة زهيدة التكلفة ويطلب من الدول الأعضاء إدراج التحصين باعتباره مكونا أساسيا في سياساتها الصحية.

3- **يؤكد** مجددا أهمية الرعاية الصحية الأولية وآلية الوقاية الاجتماعية،ويدعو الدول الأعضاء لاتاحة الحصول على الخدمات الصحية للجميع،وخصوصا القطاعات الأكثر فقرا من المجتمع. وفي هذا الصدد يطلب من البرلمانات الأعضاء تقاسم خبراتها وأفضل ممارساتها لتعزيز شبكات الرعاية الصحية.

4- **يطلب** من البرلمانات الأعضاء أن تعمل، بالتنسيق مع حكوماتها، لوضع وتنفيذ ودعم وتقوية سياسات وخطط متعددة القطاعات بغية منع الأمراض المعدية وغير المعدية والسيطرة عليها،

5- **يحث** الدول الأعضاء في الاتحاد على تقديم المساعدة في المجال الصحي الى الدول المحتاجة،وخاصة في منطقة غرب افريقيا ومنطقة القرن الافريقي والاراضي المحتلة ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين واللاجئين في الدول الاخرى والسوريين والعراقيين واليمنيين، على شكل مستوصفات ومراكز صحية ومستشفيات وارسال بعثات طبية ومعدات وادوية الى هذه الدول والمخيمات.

6- **يشجع** البرلمانات الأعضاء والجمعيات الوطنية على تعزيز تعاونها لتلبية هذه الاحتياجات، وضمان أن الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي هو مكون أساسي في نظام الاستجابة للطوارئ على الصعيدين المحلي والدولي،

7- **يدعو** دول البرلمانات الاعضاء إلى مضاعفة الجهود لضمان الحصول المبكر والمستدام على خدمات الصحة العقلية والدعم النفسي والاجتماعي للأشخاص المتضررين، للاستثمار في الإجراءات المحلية والمجتمعية من خلال تعزيز قدرة المجتمع على التكيف وقدرات المتطوعين، وتعزيز الجودة والقدرة من القوى العاملة، والاستجابة للاحتياجات الصحية النفسية والعقلية للمتضررين، واتخاذ تدابير لحماية وتعزيز الصحة العقلية والرفاه النفسي الاجتماعي للموظفين والمتطوعين الذين يستجيبون للاحتياجات الإنسانية في جميع القطاعات واتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة الوصمة، الإقصاء والتمييز المتعلقة بالصحة العقلية والاحتياجات النفسية والاجتماعية من خلال مناهج تعزز كرامة ومشاركة الأشخاص المتضررين.

8 - **يدعو** لايلاء الصحة العقلية والنفسية أهمية خاصة، باعتبارها حقا مشروعا للانسان، كما يطالب المجتمع الدولي بدعم الدول التي تقوم برعاية الاطفال وتحافظ على صحتهم بوجه عام، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة متابعة الاعراض العقلية والنفسية الناجمة عن اعمال التعذيب التي تمارس على الضحايا.

9- **يحث** دول المجالس الأعضاء في الاتحاد على احترام مبادئ القانون الإنساني المتعلقة باحترام المدنيين وحظر الهجمات على المرافق المدنية لا سيما المستشفيات والمراكز الطبية في أوضاع النزاع المسلح.

10- **يدعو** الأطباء وتنظيماتهم المهنية (نقابات، اتحادات، جمعيات) في الدول الاعضاء في الاتحاد إلى عقد لقاءات مشتركة لتفعيل التعاون وتبادل الخبرات وخدمة قضايا الامة الإسلامية في المجال الصحي.

11- **يدعو** دول المجالس الأعضاء إلى السعي الجاد لرفع العقوبات المفروضة علي بعض الدول الإسلامية حتي تتمكن هذه الدول من توفير خدمات التحصين والاحتياجات الصحية الاخري الخاصة بالاطفال.

12-يشيد بما برز في العالم الإسلامي من قيم التضامن والايثار والتكافل التي يدعو اليها ديننا الإسلامي الحنيف.

قرار رقم CONF-18/HWFA-11

بشأن

تعزيز المساواة و نبذ العنف احتراما لمبدأ المواطنة بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يؤكد ما للمساواة بين الجنسين ، و تمكين المرأة ، والقضاء على الفقر ، والحد من مواطن الضعف ، والنهوض بالصحة ، و تعزيز اسهام المرأة ، من دور مهم في عملية التنمية و صنع القرار، **و** أن حقوق المرأة هي جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان ، وأن التمييز على أساس الجنس يتعارض مع مبادئ ديننا الحنيف ، و مع جميع العهود والمواثيق الدولية والاقليمية وعبر الاقليمية ، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة ،واتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على كافة اشكال التمييز ضد المرأة ، واعلان و برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ،

و إذ يؤكد ايضا على أن المساواة بين الجنسين و تمكين المرأة هو استراتيجية مقبولة عالميا من أجل تحقيق خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي للنهوض بالمرأة وصولا لتحقيق التنمية المستدامة،

و إذ يشدد على تمكين المرأة و رفض تهميش دورها أو امتهان كرامتها أو التقليل من شأنها أو إعاقة فرصها في الشؤون الدينية أو العلمية أو السياسية أو الاجتماعية أو غيرها ، و في تقلدها المراتب المستحقة من دون تمييز و المساواة في الأجور والفرص،

وإذ يستذكر جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن مؤتمرات القمة الإسلامية والمؤتمرات الإسلامية لوزراء الخارجية ولا سيما القرار 16/7 بشأن حماية المرأة من كافة اشكال العنف والتمييز ضدها الصادر عن الدورة السابعة للمؤتمر الوزاري حول دور المرأة في التنمية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي المنعقد في 30 نوفمبر – أول ديسمبر 2018،

1- **يؤكد** على ضرورة اتخاذ ما يلزم من تدابير لمكافحة العنف الأسري ، والعنف الجنسي ، الذي تزداد وطأته على النساء والفتيات – كما هو ملحوظ – في الأزمات والأوقات الصعبة ، و ذلك عن طريق اطلاق البرامج والمبادرات المناسبة التي تكفل حماية المرأة في هذا الشأن.

2- **يدعو إلى** دراسة امكانية وضع خطط عمل وطنية لتعزيز حماية المرأة من جميع أشكال العنف ، أو أن تدرج احكام لذلك الغرض في الخطط الموجودة بالفعل.

3- **يدعو أيضا** الى اتخاذ تدابير تستهدف القضاء على العنف ضد المرأة و كذلك اتخاذ التدابير المناسبة ، و لاسيما في مجال التعليم ، لتعديل انماط السلوك الاجتماعية والثقافية للرجل والمرأة ، ولازالة التحيز والممارسات التقليدية و كل الممارسات الأخرى المستندة إلى دونية أي من الجنسين أو تفوقه ،

4- **يحث على** العمل الى التكفل على أقصى حد ممكن ، ضمن حدود الموارد المتاحة و حيث تدعو الحاجة ، ضمن اطار الشريعة الاسلامية ، بان تقدم الى النساء اللواتي يتعرضن للعنف ، وعند الاقتضاء الى اطفالهن ، مساعدة متخصصة ، كاعادة التأهيل والمساعدة على رعاية الاطفال و اعالتهم والعلاج والمشورة والخدمات الصحية والاجتماعية والمرافق والبرامج ، واتخاذ كل التدابير الأخرى لتعزيز سلامتهن واعادة تأهيلهن في المجالين البدني والنفسي.

5- **يحث على** المواصلة في تعزيز المساواة بين الجنسين في الحصول على العمل ، و في الأمن عليه، و في جميع المزايا و شروط الخدمة ، و في الأجور ، والمعاملة فيما يتعلق بالعمل ذي القيمة المتساوية ، و في الوقاية الصحية و سلامة ظروف العمل ، والتأمينات الاجتماعية .

6- **يدعو** إلى تسخير كافة الوسائل لتصميم منظور المساواة بين الجنسين في المناهج التعليمية في جميع المستويات التعليمية بهدف بناء مجتمع أكثر عدلا و انصافا.

قرار رقم CONF-18/HWFA-12

بشأن

تلبية الحاجيات المتعلقة بالصحة العقلية والنفسية للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد"، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ يعرب عن القلق إزاء عدم تلبية الحاجيات المتعلقة بالصحة العقلية والنفسية للأشخاص المتضررين من النزاعات المسلحة والكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الأخرى، بما في ذلك احتياجات الأشخاص النازحين؛

وإذ يؤكد من جديد أن الدول تتحمل المسؤولية الأساسية عن ضمان حماية وتعزيز الصحة العقلية والرفاه النفسي للأشخاص المتضررين من جراء الاحداث؛

وإذ يدعو جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى تعزيز التعاون وزيادة الجهود لضمان الوصول المبكر والمستدام للأشخاص المتضررين إلى خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي، والاستثمار في العمل المحلي والمجتمعي من خلال تعزيز مرونة المجتمع وقدرات المتطوعين، واتخاذ تدابير الحماية وتعزيز الصحة والرفاهية النفسية للموظفين والمتطوعين الذين يستجيبون للاحتياجات الإنسانية في جميع القطاعات واتخاذ الإجراءات لمعالجة وصمة العار والإقصاء والتمييز المتعلق بالصحة العقلية والاحتياجات النفسية من خلال نهج يحفظ كرامة المتضررين ويعزز مشاركتهم . "

قرار رقم CONF-18/HWFA-13

بشأن

الحيلولة دون انخراط الشباب في المنظمات الإرهابية

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

إذ **يستذكر** القرارات الصادرة عن مؤتمرات اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، و كذلك مؤتمرات القمة الإسلامية بشأن تأهيل الشباب ورعايته،

وأذ **يؤكد** أهمية الدور الرئيسي للشباب في التطوير والتنمية الوطنية في العالم الإسلامي،

وإذ **ينبه** إلى خطورة بعض البرامج التي تبثها بعض وسائل الإعلام وشبكات المواقع الإلكترونية وبعض الفضائيات باعتبارها مدخلاً سهلاً للتأثير السلبي على الشباب.

و إدراكا منه بأن تهميش الشباب هو أحد العوامل الرئيسية التي تؤدي إلى تطرفهم وتجنيدهم من قبل الجماعات الإرهابية.

وإذ يستهدف تعظيم مساهمة الشباب في بناء المجتمع السليم ، والحث علي ايجاد أنماط جديدة من المشاركة والتنظيم الشبابي، وتدريب الشباب المسلم علي تحمل المسؤوليات،

واذ يعي الأثر الأيجابي لمشاركة الشباب في الاقتصاد المحلي والاقليمي والعالمي وفي التنمية الأجتماعية والأقتصادية، للقضاء علي الفقر والجوع وعلي السلوك المنحرف والمرفوض،

وإذ يؤكد أيضا أن إنخراط الشباب في عمليات إتخاذ القرار عموما في العالم الإسلامي يوفر فرصا مهمة لتعزيز المسئولية الاجتماعية للشباب وتنمية قدراتهم في التواصل ومهاراتهم وامكاناتهم التفاوضية لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية والتفكير النقدي،

وإذ يؤكد أهمية تعزيز وعي الشباب بحقوق الإنسان الإسلامية والتزامهم بها وتقوية الحوار والتفاهم الثقافي بروح تحترم التنوع، والنضال ضد جميع أشكال العنف والتطرف، وإعتبارا لأهمية إسهام الشباب في التماسك الأجتماعي، وخصوصا أنشطتهم الرامية لمكافحة الأقصاء ومنع الأمراض التي تؤثر عليهم بصفة خاصة،

1- **يحذر** من أن تطوير تقنيات حديثة مضللة يمكن أن يعزز بدرجة مهمة من قدرة الجماعات الارهابية في مجال الاعلام والوصول إلى الجماهير، خاصة قطاع الشباب ، بحيث يجعل من التحقيق في العمليات والأنشطة الارهابية و ردود الفعل المناهضة للارهاب اكثر تعقيدا و صعوبة.

2- **يدعو** إلى صياغة تعريف شامل لمفهوم الذكاء الاصطناعي ، إذ أن غياب هذا التعريف يعرقل التعاون الدولي في الحيلولة دون استخدام الذكاء الاصطناعي بواسطة الجماعات الارهابية التي تستغل هذه التقنية لاعداد مواد خبرية و إعلامية متطورة تستهدف بها الوصول إلى المزيد من الجمهور.

3- **يدعو أيضا** المجالس الاعضاء وحكوماتها إلى ضمان حصول الشباب على التعليم الجيد الذي يمكن أن يعزز قدرتهم على الصمود ويمنع تورطهم في التطرف العنيف الذي يؤدي إلى الإرهاب؛

4- **يدعو كذلك المجالس الأعضاء** إلى تقوية الصلة بين البرلمانات و بين الشباب، وتمكينهم وإشراكهم في عمليات صنع القرار ووضع سياسات مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف، مما يوفر لهم فرصا مهمة لتعزيز شعورهم بالمسؤولية الاجتماعية و تنمية قدراتهم على التواصل و مهاراتهم و امكاناتهم التفاوضية لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية والتفكير النقدي.

5- **يطلب** من المجالس الأعضاء اتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع نشر خطاب الكراهية والتعصب الديني في وسائل الإعلام الإلكترونية ، كونها عوامل تؤدي إلى الانقسام والتطرف العنيف.

6- **يطلب** أيضا من المجالس الأعضاء مضاعفة جهودها للعمل على الحد من تزايد البطالة وتفاقم الفقر بين الشباب لحمايتهم من مخاطر التجنيد في المجموعات المتطرفة وتورطهم في الأعمال الإرهابية.

7-**يحث دول المجالس** الأعضاء الى اعتماد السياسات المناسبة لتطوير التشريعات والسياسات والاستراتيجيات للوقاية من الإرهاب والتطرف العنيف. فضلاً عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف تمويل الإرهاب.

8-**يؤكد على** ضرورة دعم البرامج الانمائية التي تعمل على بناء التماسك الاجتماعي ومنع التطرف العنيف من خلال الأدوات التي تؤكد على تثبيت الحكم الرشيد وتضمن الوصول العادل إلى الفرص الاجتماعية والاقتصادية.

قرار رقم CONF-18/HWFA-14
بشأن
تعزيز مكانة الشباب في العالم الإسلامي

إن مؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في دورته الثامنة عشره المنعقدة تحت شعار "التغير المناخي في العالم وكيف تتصدى له أعضاء الاتحاد" ، في مدينة أبيدجان بجمهورية كوت ديفوار في 21- 24 شعبان 1445 هـ (2-5 مارس 2024)

وإذ **يستذكر** القرارات الصادرة عن مؤتمرات اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ، و كذلك مؤتمرات القمة الإسلامية والقمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة والدورة الخامسة والثلاثين لمجلس وزراء الخارجية في منظمة التعاون الإسلامي والدورة الخامسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الثقافة والدورة الثامنة للجنة الإسلامية الدائمة للإعلام والشئون الثقافية (كومياك) بشأن تأهيل الشباب في العالم الإسلامي ورعايته،

وأذ **يؤكد مجددا** أهمية الدور الرئيسي للشباب في التطوير والتنمية الوطنية في العالم الإسلامي،

وإذ **يشير** إلى خطورة بعض البرامج التي تبثها بعض وسائل الإعلام وشبكات المواقع الإلكترونية وبعض الفضائيات باعتبارها مدخلاً سهلاً لتغيير السلوك والهوية الإسلامية لدى قطاع الشباب.

وإذ **يؤكد** دور الشباب في العالم الإسلامي في تعزيز الحوار بين الحضارات والثقافات والاديان وفي إبراز الصورة الحقيقية للدين الإسلامي ونشر قيمه ومبادئه الداعية إلى التعايش السلمي والتعاون والاعتدال والحوار والوسطية والتسامح واحترام الآخر،

وإذ يؤكد أهمية تعميق التعاليم الإسلامية الحقيقية بشأن مؤسسة الأسرة بغية الحفاظ علي سلامتها وتماسكها لمواجهة التحديات الخلقية والفكرية التي تهدد هويتها ووجودها،

وإذ يدرك أنه بينما يتبوأ الشباب اليوم مكانة أفضل من ذي قبل للمشاركة والانتفاع من التنمية علي مستوي العالم فان الكثيرين من الشباب في العالم الإسلامي مازالوا مهمشين، ومنفصلين أو مستبعدين من الفرص التي تهيؤها العولمة،

وإذ يستهدف تعظيم مساهمة الشباب في بناء المجتمع المسلم، وخصوصا في المجالات التي تهمهم، والحث علي ايجاد أنماط جديدة من المشاركة والتنظيم الشبابي، وتدريب الشباب المسلم علي تحمل المسؤوليات،

وقد أحاط علما بأن أجندة الأمم المتحدة منذ فترة تتجاهل الأسرة في خططها، وأن مؤسسة الأسرة قد ضعفت في بعض أنحاء العالم مما يتطلب إيلاء أقصي درجات الاهتمام لجميع أفراد الأسرة، بما في ذلك الشباب في العالم الإسلامي.

واذ يدرك الأثر الأيجابي لمشاركة الشباب في الاقتصاد المحلي والاقليمي والعالمي وفي التنمية الأجتماعية والأقتصادية، للقضاء علي الفقر والجوع وعلي السلوك المنحرف والمرفوض،

و إذ يؤكد على دور الشباب في بناء مستقبل العالم الإسلامي، وفي بناء دول المجالس الأعضاء، وتعزيز الحوار بين الحضارات والثقافات والأديان، وفي إبراز الصورة الحقيقية للدين الإسلامي ونشر مبادئه الخالدة الداعية إلى الاعتدال والحوار والوسطية والتسامح واحترام الآخر،

وإذ يؤكد أيضا أن إنخراط الشباب في عمليات إتخاذ القرار عموما في العالم الإسلامي يوفر فرصا مهمة لتعزيز المسئولية الاجتماعية للشباب وتنمية قدراتهم في التواصل ومهاراتهم وامكاناتهم التفاوضية لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية والتفكير النقدي،

وإذ يدرك أن البرلمانات الشبابية والمجالس الشبابية الوطنية والمحلية أو المنظمات المماثلة تعتبر قنوات فعالة للتعاون وتبادل المعلومات بين الشباب والبرلمانات والحكومات الوطنية والمجالس المحلية وغيرها من هيئات صنع القرار،

وإذ يؤكد الدور الحاسم للتعليم الرسمي وغيرالرسمي في تمكين الشباب من أجل خدمة الأمة الإسلامية، وإذ يدرك أهمية التعلم غيرالرسمي،

وإذ يأخذ في الاعتبار احتياجات وطموحات النازحين من الشباب المسلم والمعاقين،

وإذ يدرك أن في مقدور الأطفال والشباب تكوين آرائهم الخاصة وأنه يجب ضمان حقهم في التعبير عن هذه الآراء بحرية في جميع الأمور التي تهمهم وأنه يجب اعطاء هذه الآراء ماتستحق من وزن وفق عمر الفرد ونضجه كما ورد في المادة 12 من ميثاق حقوق الطفل (1989)

وإذ يؤكد أهمية تعزيز وعي الشباب بحقوق الإنسان الإسلامية والتزامهم بها وتقوية الحوار والتفاهم الثقافي بروح تحترم التنوع، والنضال ضد جميع أشكال العنف والتطرف، وإعتبارا لأهمية إسهام الشباب في التماسك الأجتماعي، وخصوصا أنشطتهم الرامية لمكافحة الأقصاء ومنع الأمراض التي تؤثر عليهم بصفة خاصة،

1- **يحث** دول المجالس الأعضاء على الاهتمام بتوعية الشباب من خلال المعلومات التي تراعي القيم والمبادئ الإسلامية المستنيرة، وعلى سن قوانين لحماية الأطفال والشباب.
2- **يحث** دول المجالس الأعضاء على الاهتمام بالتعليم وتوفيره للجميع وعلى إنشاء مراكز بحثية تهتم بقضايا الشباب المسلم لإعداده لفهم ومجابهة الآثار السلبية للعولمة وبما يحافظ على هويته الإسلامية.

3- **يدعو** المجالس الاعضاء وحكوماتها إلى ضمان مشاركة الشباب في أجندتها السياسية وتقوية الجهود التي تهدف إلى تمثيل ومشاركة الشباب المناسبة في مراكز اتخاذ القرار.

4- يطلب من المجالس الأعضاء مضاعفة جهودها بغية رفع الوعي ومكافحة تعاطي المخدرات وذلك بتحسين دور الأسرة ومراكز المنظمات غير الحكومية المعنية بتقديم النصح.

5- يدعو المجالس الأعضاء لوضع سياسات وطنية قوية لمكافحة بطالة الشباب وتعزيز النمو واستحداث الوظائف علي المدي الطويل

6- **يشيد** بحكومات مجالس الدول الأعضاء الموقرة التي اتخذت خطوات هامة بشأن رعاية الشباب وحمايته.

7- يوصي بأهمية الزواج في الإسلام بما يتطلب تطوير نهجه بواسطة الدول الأعضاء لتسهيل الزواج وسط الشباب في المجتمعات المسلمة والعمل علي مكافحة الاتجار بالمرأة وزواج القاصرات.

8- يدعو الاتحادات والبرلمانات والدول والمنظمات غير الحكومية لزيادة استثماراتها في مجالات الشباب، وتشجيع الاسهامات التي يقودها الشباب في المداولات البرلمانية من خلال شراكات ودعم مالي قوي، ووضع مشاركة الشباب عاليا في الأجندة السياسية.

9- يشجع البرلمانيين والمسؤولين علي جميع المستويات علي تقديم أقصي الدعم للبرلمانيين والمسؤولين الشباب، ومن شأن ذلك خلق بيئة مواتية وصديقة للشباب.

10- يرحب بمشاركة أعضاء البرلمانات من الشباب في الوفود البرلمانية الوطنية، ويحث المجالس الأعضاء في الاتحاد علي أن تضم بطريقة منتظمة البرلمانيين الشباب في وفودها إلى اجتماعات الاتحاد ومؤتمرات الاتحاد البرلماني الدولي.

11- يحث الاتحاد علي إنشاء آليات لمراقبة المعلومات وتحليلها وتقويمها وتبادلها المتعلقة بالعمل البرلماني وذلك في إطار تعزيز وتنفيذ متطلبات الشباب.

12- يدعو البرلمانات لاقامة أجهزة متخصصه، إن لم تكن قد فعلت ذلك، تكون معنية بتوجيه قضايا الشباب في عمل البرلمان.

13- يدعو البرلمانات لتسهيل المشاركة الفاعلة للشباب في القضايا التي تهمهم من خلال عمليات التشاور عند صياغة القوانين وخلال جلسات الاستماع البرلمانية بغية ضمان مساهمة الشباب في المداولات حول صنع السياسات والقوانين.

14- يدعو الاتحاد ومجالسه الأعضاء لتشكيل هيئات للبرلمانيين الشباب من أجل تعزيز مشاركة الشباب وابراز وجود الشباب في العمل السياسي وعكس المنظور الشبابي في وضع جداول الأعمال.

15- يدعو جميع الدول لأتخاذ الخطوات المناسبة لوضع سياسات وطنية كلية ومتكاملة بالتشاور مع المنظمات الشبابية.

16- **يدعو** الدول والبرلمانات والبرلمانيين والأحزاب السياسية وإتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي ومنظمات الشباب إلى القيام بعمل هادف بغية تعزيز مشاركة الشباب في الاحزاب السياسية والأنتخابات علي المستويات المحلية والوطنية والأقليمية.

17- **يدعو** أيضا دول المجالس الأعضاء لأنشاء نقاط إتصال للشباب في الوزارات والوكالات الحكومية الأخري من أجل تزويد الشباب بالمعلومات والاستماع إلى مشكلاتهم وتقديم النصح وتشجيعهم علي السعي للحصول علي الخدمات وللمشاركة.

18- **يشجع** الأحزاب السياسية علي زيادة عدد الشباب في عضويتها وتعزيز مشاركتهم في الحياة الحزبية وصنع القرار.

19- **يشجع أيضا** دول المجالس الأعضاء على تأمين التمويل الكافي للتعليم الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك البرامج الرامية إلى تقوية عملية الحصول علي المهارات المطلوبة لتوظيف الشباب.

20- **يدعو** دول المجالس الأعضاء لتوطيد مشاركة الشباب والمبادرة والأبتكار باعتبارهما مصادر قيمة في مجال التدريس والتعلم والأنشطة المدرسية الأخري وتحفيز الأعضاء الفاعلين في العالم الإسلامي عن طريق نظام التعليم.

21- **يشجع** الدول علي توفير تدريب خاص للمعلمين والأشخاص الآخرين الذين يعملون مع الأطفال والشباب.

22- **يشجع** أيضا الدول علي دعم الخدمة الطوعية من جانب الشباب وبرامج الزمالة التدريبية علي جميع المستويات سواء كانت محلية أو وطنية أو دولية للتعرف علي المهارات والمعرفة المكتسبة من خلال الأنشطة المختلفه وتقويمها.

23- **يدعو البرلمانات** إلى وضع وتعزيز إستراتيجيات معلوماتية شبابية قوية وشاملة تعالج بطريقة صديقة للشباب كافة المسائل المتعلقة بهم وتطوير معلومات خاصة في الشبكة العنكبوتيه، وكذلك إقامة مراكز معلوماتية للشباب، وتسهيل الحصول علي المعلومات للشباب ذوي الفرص القليلة في هذا المجال.

24- **يحث** الاتحاد ومجالسه الأعضاء علي أن تقوم بصفة مستمرة بجمع معلومات تتعلق بالشباب وتصنيفها علي أساس السن والجنس بغية بناء قواعد معلومات ترتبط بالشباب.

25- **يحيط علما** بضرورة أن تقوم الدول الأعضاء بتشجيع الوسائل الإعلامية والمناهج الأجتماعية علي توطيد قيم وتقاليد الأسرة فيما بين الشباب.

26- **يدعو** البرلمانات لتعزيز وعي الشباب ومشاركتهم في عملية التنمية عن طريق استخدام المعلومات الحديثة وتقنيات الأتصال.

27- **يحث** الدول والبرلمانات والبرلمانيين والأحزاب السياسية والاتحادات ومنظمات الشباب علي تشجيع الفتيات والشابات علي المشاركة بقدر أكبر في العمل العام وذلك باتخاذ تدابير تهدف إلى تقوية دور القدوة الإسلامية وتسهيل التوفيق الأفضل بين العمل والحياة الأسرية.

28- **يدعو** البرلمانات لضمان أن يحصل الشباب ذوو الاعاقة والمحرومون إجتماعيا وإقتصاديا علي فرص ميسرة ومتساوية للمشاركة مشاركة كاملة في المجتمع.

29- **يدعو** أيضا الدول الأعضاء لعقد مؤتمرات خاصة بشأن قضايا الشباب، بما في ذلك التعليم والصحة والتوظيف والزواج.